

تاج العروس من جواهر القاموس

دُرَّةٌ من عَقَائِلِ الْبَحْرِ بِرَكْرٍ ... لم تَخُنْهَا مَثَاقِبُ السَّلَالِ ولولا
اعتلالُ الهمزةِ ما حَسُنَ حذْفُهَا أَلَا ترى أَنَّهُمْ لا يقولون لبيَّاعِ السِّمِّ سَمِّ سَمَّاسٍ
وحَذْفُ وَهُمَا في القياسِ واحدٌ قال : ومنهم من يرى هذا خطأً ووَهْمَ الجوهريِّ في ردِّه
كلامَ الفَرَّاءِ وتصويبه ما اختاره وهذا الذي صَوَّبَ به هو قولُ الفَرَّاءِ كما نقله عنه
صاحب المشرق عن أَبِي عُبَيْدَةَ عنه وقد تقدَّم فلعلَّه سهوٌ في النِّقْلِ أو حُكْيِ عنه
اللفظانِ وسبب التوهيم إِيَّاهُ إِنَّمَا هو في ادِّعائه القياسَ مع أَنَّ المعروف أَنَّ
فَعَّالًا لا يُبْنَى من الرُّبَاعِيِّ فما فوق وإِنَّمَا يُبْنَى من الثلاثيِّ خاصَّةً ومع ذلك
مقصودٌ على السَّماعِ ويُجاب عن الجوهريِّ بِأَنَّه ثلاثيٌّ مَزِيدٌ ولم يعتبروا الرُّبَاعِيَّ
فتصرَّحوا فيه تَصَرُّحَ الفِثَالِيِّ ولم يعتبروا تلك الزيادة قال أَبُو عَلِيٍّ الفارسيُّ :
هو من باب سَبِطَرَ وحِرِّفَتْهُ اللَّيْئَالَةُ بالكسر كالنِّجَارَةِ والتَّجَارَةِ وقد يقال
يَمْتَنَعُ بِنَاءُ فَعَّالَةٍ من الرُّبَاعِيِّ فما فوق ذلك كما يمتنع بِنَاءُ فَعَّالٍ فإثباته فيه
مع توهيمه في الثاني تناقضٌ ظاهرٌ إِلَّا أَنَّهُ يخرج على كلامِ أَبِي عَلِيٍّ الفارسيِّ
المتقدِّم . واللُّؤْلُؤَةُ : البَقْرَةُ الوَحْشِيَّةُ . ولألَّا الثَّوْرُ بِذَنَبِهِ :
حَرَّكَه ويقال للثَّوْرِ الوَحْشِيِّ : لألَّا بَدَنَهُ . وإِطْلَاقُ اللَّؤْلُؤَةِ على البقرة مَجَازٌ
كما قاله الراغبُ والزمخشريُّ وابنُ فارسٍ ونَبَّهَ عليه شيخنا وهل يقال للذِّكْرِ منها
لُؤْلُؤٌ ؟ فيه تَأَمُّلٌ . وَأَبُو لُؤْلُؤَةَ فَيُرْوَى المَجُوسِيُّ الذِّهَابِيُّ وَنَدِيٌّ
الخبِيثُ الملعونُ غلامُ المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ B قَاتِلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بنِ
الخطَّابِ B طَعَنَهُ هذا الملعونُ بِخِنْذَرٍ في خاصرته حينَ كَبَّرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فقال
عُمَرَ : قَتَلَنِي الكَلَابُ وكانت وفاته يوم الأربعاء لأربعِ بَقِينٍ من ذي الحِجَّةِ سنة
24 وغسَّله ابنُه عبدُ اللَّهِ وكفَّنه في خمسةِ أَثوابٍ وصلَّى عليه صُهَيْبٌ ودُفِنَ في
بَيْتِ عائِشَةَ بِإِذْنِهَا B هم مع رسولِ اللَّهِ صلَّى الله عليه وسلَّم ورَأْسُهُ عندَ حَقْوِي
أَبِي بَكْرٍ B ولقد أَطَّرَفَ من قال :
هذا أَبُو لُؤْلُؤَةَ ... مِنْهُ خُذُوا ثَمَرَهُ ولألَّا تِ المرأَةُ بعينها وفي نسخة
: بعينها : برِّقَتْهَا وهل يقال لألَّا الرجلُ بعينه برِّقَهَا ؟ الظاهرُ نعم ويحتملُ
أَن يَأْتِي مثلهُ في الحيواناتِ ولألَّا تِ الفُورُ بالصِّمِّ الطَّيِّبِ لا واحد لها من لفظها
قاله اللّحْيَانِيُّ فقولُ شيخنا : الواحدُ فائِرٌ منظورٌ فيه بَدَنَبِهِ كذا في النسخ
بتذكير الضمير والأولى بَدَنَبِهَا كذا في الصحاح وغيره من كتب اللغة ووقع في بعض النسخ

: الذَّوْرُ بدل الفُورِ فحينئذ يصحُّ تذكير الضمير وفي المثل " لا آتيك ما لألأتِ
الفُور وهَيَّتِ الدَّوْر " أَيْ الظَّيْبَاءُ وهي لا تزالُ تُدَيِّمُ صَدِصُ بِأَذْنايها ورواه
اللَّحْيَانِيُّ : ما لألأتِ الفور بأذنايها . ولألأتِ الظَّيْبِيُّ مثل لألأتِ الثورُ أَيْ حرَّكه
. ولألأتِ النَّارُ لألأةً إِذا تَوَقَّدَتِ وتَلَأَلَتِ النارُ : اضْطَرَمَّتْ وهو مجاز
كما بعده ولألأتِ العَنَزُ : اسْتَحْرَمَتْ وقال الفَرَّاءُ : لالأت العَنَزُ فتركوا
الهمز وعنز مٌلالٍ فأعلَّسَ بترك الهمز ولألأتِ الدِّمْعُ لألأةً : حَدَرَهُ على خَدِّهِ
مثل اللُّؤْلُؤِ ولونُ لُؤْلُؤَانٍ أَيْ لُؤْلُؤِيٌّ أَيْ يُشْبِه اللُّؤْلُؤَ في صفائه
وبياضه وبريقه قال ابنُ أحمَرٍ :

مَارِيَّةٌ لُؤْلُؤَانٌ اللَّوْنِ أَوْ دَهَا ... طَلَّ وَبَنَسَ عَنْهَا فَرَّقَدُ

خَصِرُ